



02 دجنبر 2022

مذكرة 117X22

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الإدارة التربوية لسنة 2023.
المراجع: - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 09 محرم 1428 (29 يناير 2007) بتحديد كيفيات وضع لائحة

الأهلية لشغل مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

- القرار الوزاري رقم 4151.15 صفر 1437 (9 ديسمبر 2015) بتغيير وتميم القرار 583.07.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، فتتنفيذنا لمقتضيات القرار الوزاري رقم 583.07 بتاريخ 29 يناير 2007 كما وقع تغييره وتميمه، وفي إطار التحضير لإجراء الحركة الانتقالية لسنة 2023، الخاصة بالأطر التي تشغل حالياً مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة، يشرفني أن أطلب منكم إخبار الراغبات والراغبين في المشاركة في هذه الحركة أنها ستجرى عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية: (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الشروط والإجراءات الواردة أسفله، علماً أن الوزارة ستتصدر لاحقاً مذكرة تحدد المسطورة التي ستعتمد في هذا الصدد، ولائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) والمناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب).

1. شروط المشاركة:

يسمح بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية أو في حركة إسناد مناصب الإدارة التربوية:

► بالتعليم الابتدائي:

- مديرات ومديري المدارس الابتدائية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

► بالتعليم الثانوي الاعدادي:

- مديرات ومديري الثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- للحارسات العامات والحراس العاملين بالثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 أربع(4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس(ة) عام(ة) للخارجية أو حارس(ة) عام(ة) للداخلية بثانوية**

إعدادية:

- للحارسات العامات والحراس العامين للثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

➤ **بالتلخيص الثانوي التأهيلي:**

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية:**

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 أربع(4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة، وتخصيص هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛
- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 ستين(2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- وفي حالة عدم وجود مرشحين من بين الفئات المشار إليها أعلاه، يسمح بالتباري على منصب مدير للحارسات العامات والحراس العامين ولرئيسات ورؤساء الأشغال الحاصلين على شهادة الإجازة أو ما يعادلها أو شهادة التخرج من المدارس العليا للأساتذة والذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 أربع(4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة بثانوية تأهيلية.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب ناظر (ة) بثانوية تأهيلية:**

- للناظرات والنظرار ومديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لرئيسات ورؤساء الأشغال والحارسات العامات والحراس العامين بـالثانويات التأهيلية، الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 أربع(4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:**

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 ثلاث(3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية دجنبر2023 أربع(4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، وتخصيص هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛

- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسة بثانوية تأهيلية توفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:

- لمديرات الدراسة ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلات (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- لرئيسات ورؤساء الأشغال والحراسات العامات والحراس العامين بالثانويات التأهيلية، الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس(ة) عام(ة) للخارجية أو حارس(ة) عام(ة) للداخلية بثانوية تأهيلية:

- للحراسات العامات والحراس العامين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلات (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- لرئيسات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلات (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب رئيس(ة) أشغال بثانوية تأهيلية تحتوي على أقسام تقنية:

- لرئيسات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلات (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- للحراسات العامات والحراس العامين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2023 ثلات (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، والمتوفرين على إحدى الشهادات في التخصصات المميزة للمنصب المطلوب.

مقتضيات عامة:

- يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية لأطر الإدارة التربوية غير المستوفين لشرط الأقدمية في المنصب الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعدن إسكانهم بالفعل ويعين عليهم التعبير عن الرغبة في المشاركة مع الإدلاء بالوثائق المثبتة لوضعية السكن وعدم استفادة المعنى (ة) بالأمر منه، مصادق عليها من طرف كل من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) والسيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكون.
- لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للذين حصلوا على مناصب إدارية بدون سكن أو بسكن غير مستعمل (محتل، أو غير صالح، أو في طور إنجاز، أو مستعمل كإدارة أو مطعم) إلا بعد استيفائهم شرط الاستقرار المنصوص عليه في المذكورة الإطار، على اعتبار اطلاعهم على وضعية السكن قبل المشاركة في الحركة.
- لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للمزاولين لمهام الإدارة التربوية الذين لم يعبروا عن رغبتهم في المشاركة.

2. الإجراءات:

2-1- على مستوى المترشح:

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور (يمكن الحصول عليهما من المديرية الإقليمية التابع(ة) لها المعنى(ة) بالأمر) وبمسك المعطيات المتعلقة به(ا) والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري خلال الفترة المروضة ما بين 12 و 19 دجنبر 2022.

2-2- على مستوى المؤسسة:

يقوم السيد مدير المؤسسة التي يعمل بها المترشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى(ة) بالأمر وتحيinya عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق الازمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 20 دجنبر 2022.

2-3- على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مديري المؤسسات التعليمية وتتأكد من صحة المعلومات المسروكة بها وتحيinya عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور؛ تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم الراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

تبعث المديرية الإقليمية بقائمة الراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك خلال الفترة المروضة ما بين 26 و 21 دجنبر 2022؛

وسلم المديرية الإقليمية للمترشحات والمترشحين نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

2-4- على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وتتأكد من صحة المعلومات المسروكة بها وتحيinya عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور قبل 30 دجنبر 2022.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها والمصادقة عليها.

2-5- على المستوى المركزي:

تجميع المعطيات المتعلقة بالراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الإدارية على المستوى الوطني؛
إعداد لائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب)؛
سيتم فقط معالجة طلبات التعبير عن الرغبة في المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية
والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدة والصادرة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية
لتربية والتقويم والسيدات والصادرة المديريات والمديريات الإقليميين أن يعملا على نشر هذه المذكرة على أوسع نطاق وأن
يحرصوا على تطبيق فحواها بالدقة المطلوبة، والسلام.

عن الوزير ويتقويم منه
الكاتب العام
وزارة التربية والتعليم الأولى
والرياضة
يوسف بن قاسم